مرسوم رقم (13) لسنة 2007
بإلغاء
إعارة عضو نيابة عامة

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون تشكيل المحاكم في إمارة دبي رقم (3) لسنة 1992 وتعديلاته,
وعلى القانون رقم (8) لسنة 1992 بشأن النيابة العامة وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (3) لسنة 2005 وتعديلاته بشأن رواتب ومخصصات القضاة وأعضاء النيابة العامة المواطنين والجدول رقم (2) المشار إليه،
وعلى المرسوم رقم (15) لسنة 2005 بإعارة السيد مصبح سعيد بخيت مساعداً لمدير المعهد العالي للعلوم القانونية والقضائية لشؤون التدريب،

نرسم ما يلي:

المادة (1)

تلغى إعارة **السيد/ مصبح سعيد بخيت** . رئيس نيابة أول بالنيابة العامة . للمعهد العالي للعلوم القانونية والقضائية.

المادة (2)

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 15 مايو 2007م
الموافق 28 ربيع الآخر 1428هـ